

الدرس 72 / شرح نخبة الفكر في مصطلح أهل الأثر / للشيخ خالد

الفليج

خالد الفليج

اخذه اجمعين. قال رحمه الله تعالى اولى ما يسمى اختصارا وفيه المبهمات. هذا المبحث يتعلق بالمبهمات في الاسانيد والمتون في الاسانيد والمتون. والمبهم ما يقع في المتن او في الاسناد - [00:00:00](#)

من راو او من شخص لم يسب. والمبهم قد يكون في السند وقد يكون في المتن. والذي علقوا به التصحيح والتضعيف ما كان في الاسناد دون المتن. فان مبهم في المتن لا يضعف - [00:00:27](#)

به الخبر اذا جاء في المتن رجل مبهم قال رجل كما جاء في ابي هريرة ان رجلا قال النبي قال النبي صلى الله عليه وسلم لا اجد قائدا يداومني اي يوافقني - [00:00:47](#)

فجهالة هذا الراوي او هذا الشخص الذي سأل النبي صلى الله عليه وسلم لا يضره ولا ينبغي عليه تضعيف ولا تصحيح. وانما يضر الابهام والمبهم اذا كان في اسناد الحديث - [00:01:02](#)

وذلك ان المبهم في الاسناد هو راوي لا يعرف عينه ولا تعرف حاله والاصل في قبول الاخبار ومن شروط قبولها ان يكون رواته ثقات العدول ان يكون رواته ثقات عدول - [00:01:18](#)

وهما شرطان الثقة العدالة والظبط ومجهول الحال ومجهول العين المبهم لا يعرف المبهم هذا لا يعرف هل هو عدل هل هو ضابط ولاجل هذا الراوي المبهم وجود بالاسناد علة يضعف بها الخبر. كما جاء عن الاعمش كما جاء عن الاعمش - [00:01:38](#)

عن رجل عن ابي صالح عن ابي هريرة ان النبي صلى الله عليه وسلم قال الامام ضامن والمؤذن مؤتمن. فهذا الخبر جاء بهذا الاسناد وجاء على الاعمش عن ابي صحاب ابي هريرة - [00:02:02](#)

جاء بهذي الزواج جاء باسناد ان فيهما او فيه ورجل هو واسطة بين الاعمش وابي صالح والاعمش مدلس. فهذا المبهم اعل به الخبر اعل به الخبر وضعف لاننا لا ندري من هذا دائما هذا المبهم لا ندري من هذا المبهر - [00:02:16](#)

يقول هنا المؤذان اذا المبهم علة قال ويترك او لا يسمى اختصارا وهذا هو السبب لماذا يترك تسمية الراوي اذا ابهم مثل يقول حدثني رجل او عن فلان لماذا يبهم الراوي؟ ذكر الحافظ هنا في نخبته انه قد - [00:02:37](#)

يتركه اختصارا وهذا احد الاسباب التي لاجلها لا يسمى الراوي لا يسمى الراوي اختصارا. فيقول عن فلان وقد يعرف هذا الراوي بتتبع طرق الاسناد او ان ينص عالم او امام المحدثين على تسميته. السبب الثاني السبب الثاني ان يشك فيه. ان يشك في هذا - [00:03:01](#)

من هو؟ فيقول عن رجل لانه يشك هل هو فلان او فلان فيترك تسميته من باب الشك وقد يتركه ايضا قد يتركه ايضا لجهله بعينه فلا يعرفه. ليس اختصارا وليس شكا وانما جهلا. وقد يترك - [00:03:26](#)

من باب اخفاء حاله. وهذا يفعله من يدلس ويسمى عند تدليس الشيوخ. وذلك ان يسميه بشيء لا يعرف عن فلان او رجل حتى يخفي حاله وان يكون ضعيف ان يكون ضعيفا وقد مر بنا سبب تدليس الشيوخ اما ان يكون التلميذ اصغر منه اما ان يكون الشيخ اصغر منه فيستحي ان يروي عن من هو اصغر منه او ان - [00:03:43](#)

ليكون ضعيفا فيستحي ان يروي عن ضعيف او يكون مكثرا عنه فيريد ان يبهمه حتى حتى يتكتم من المشايخ. وعلى كل حال نقوم المبهم علة يضعف بها الخبر. كيف نعرف كيف نعرف هذا المبهم؟ نقول نعرفه اما بالنظر - [00:04:08](#)

في طرق الخبر وتتبع الحديث فانه قد يأتي في بعض طرقه تسمية ذلك المبهم هذي طريقة. الطريقة الطريقة الثانية هو ان يسمى ان يسميه احد الائمة مثلا في حديث الرجل سأل النبي صلى الله عليه وسلم - [00:04:28](#)

وقال هو قيل انه عمرو بن ابي مكتوم هو الذي سأل النبي وسلم انه لا يجد قائدا يقوده الى المسجد فقال تسمع النداء؟ قال نعم قال فاجب قيل انه ابن ام مكتوم رضي الله تعالى عنه. كذلك في بعض الرواة يبههم بعضهم ويأتي يأتي بعض الائمة يقول هذا الراوي هو هذا الراوي - [00:04:48](#)

هو فلان فاذا سمي هذا الراوي اذا سمي هذا الراوي وعرفناه وهو ثقة قبل الحديث اما اذا لم نعرف هذا الراوي فانه يبقى المتن ضعيف والحي ضعيف حتى يعرف من الذي ابهم في هذا الخبر؟ اذا - [00:05:08](#)

حكم الحديث المبهم هو حديث ضعيف لان فيه راو لا يعرف. ويكون حديث وحديث مجهول واحد. يكون الحديث المجهول واحد احاديث مجهول ضعيف لا يحتج به وكذلك الحين الذي في اسناده راوي مبهم نقول هو ضعيف الا في حالتي الا في حالة ان - [00:05:25](#)

هذا المبهم صحابي وذلك ان الصحابة كلهم كلهم ان اذا كان الله الذي امهم صحابي فهذا لا يضر الاسناد لا يضر الاسناد. الامر الثاني من اهل العلم اذا كان الراوي الذي ابهر - [00:05:45](#)

في بعضهم يقبل حديثه في حالة ان يكون الذي روى عنه لا يروي الا عن ثقات لا يروي الا عن ثقات وان يكون حديث حديث حديثا مستقيما لا يخالف احاديث الثقات. وان ينص احد الائمة او الحفاظ على - [00:05:58](#)

على الاحتجاج بحديثه. قال بعضهم اذا توفرت هذه الشهور الثلاث فان حجمها يقبل. لكن نقول الصحيح ما دام ان هذا الاسناد مبهم ان هذا غير الصحابي فانه يبقى انه ضعيف حتى يعرف هذا المبهم. سواء الذي روى عنه كان ثقة او الذي - [00:06:16](#)

او كان حديثه مستقيما يوافق عليه الثقات او نص احد من الائمة على قبول حديثه فاننا نتوقف في هذا الخبر حتى يأتي لنا اسم هذا الراوي الذي ابهم. هنا ايضا ذكر مسألة وهي مسألة قال ولا يقبل المبهم - [00:06:36](#)

قبل ذلك قال المؤلفات في المبهم هناك مصنفات اه من ذلك الاسماء المبهمة في الابناء في الانباء المحكمة. هذا للخطيب البغدادي رحمه الله تعالى. ايضا من ذلك الغوامض والمبهمات. لابي القاسم بن شكوال. كذلك - [00:06:56](#)

المستفاد مبهمات في المتن والاسناد لابي لولي الدين العراقي الحافظ العراقي وتعالى. هؤلاء صنفوا في المبهمات وذكروا الاسماء المبهمة في الاسانيد. قال هنا لا يقبل هذه مسألة جديدة وهي مسألة اذا كان الذي ابهم الراوي لا يروي الا عن ثقة - [00:07:15](#)

او ذكره بالتوثيق والتعديل. وهذه صورة ثانية. الصورة الاولى ان يكون الذي ابهم الراوي لا يروي الا عن ثقة. مثلا مثلا ابن مهدي مثال ابن مهدي او يحدث عليه القطان او شعبة او مالك - [00:07:37](#)

وهؤلاء الطبقة الكبار الحفاظ اذا روى عن مبهم ولم يسمه. قالوا ان هؤلاء الطبقة لا يرون لعل عن من؟ الا عن ثقات فهل يكتفى برواية الثقة عن هذا المبهم ويوثق الواتي له - [00:07:56](#)

هذه مسألة. المسألة الثانية اذا روى عنه وقال حدثني الثقة. حدثني الثقة نص على توثيقه لكنه لكنه مبهم لا نعرفه. نقول في كلا الحاليتين لا يقبل هذا التوثيق ولا يحتج بهذه الرواية. لان المسألة فيها خلاف ذهب جمع من العلماء الى انه اذا كان الراوي الذي روى - [00:08:11](#)

روى عنه بصيغة التعديل انه يقبل. وذهب الى هذا الامر و ابن الجويني وبعضه النص اذا كان الذي وثقه امام مذهب فانه يتابع اذا اذا وثقه او عدله بل قالوا انه اذا عمل بالحديث الذي فيه المبهم فان هذا يعد احتجاجا به ويلزم اتباعه - [00:08:37](#)

ابي يحتج بخبره وهذا كله ليس بصحيح على الصحيح. اذا نقول اذا روى من لا يول عن ثقة راويا وابهمه فان روايته له لا ترفع لا ترفع جهالته ولا ترفع آة الابهام حتى يعرف اسمه. متى ينفعه؟ ينفعه اذا عرفنا اسمه. اذا عرفنا اسمه - [00:08:59](#)

نقول اذا روى الثقة الراوي. الراوي هذا له حالتان حالة يسمى فيها مثلا قال قال شعبة حدثني فلان ابن فلان وسماه لنا وهذا الراوي لا

يعرف بتوثيق ولا يعرف وبتعديل نقول رواية شعبة رواية شعبة عن تعد توثيقا له ويقبل خبره. واضح؟ لكن اذا كان شعبة او مالك او -
[00:09:24](#)

وغيرهم. روى عن رجل مبهم لا نعرفه فلا يعد روايته له انها توثيق. لماذا اولا نقول ان من هؤلاء الائمة كشعبة ومالك والشافعي
وغيرهم قد روى عن بعض عن بعض الضعفاء - [00:09:49](#)

ثانيا اننا لو عرفنا اسم هذا الراوي لعرفنا حاله فان هذا الراوي اذا عرف نظرنا هل هناك من ضعفه او لم يضعفه؟ فاعلم من هذا لو قال
حدثني الثقة. الحالة الاولى - [00:10:04](#)

قال حدثني فلان ولم ولم يوثق ولم يعدله. اعلى من هذي واولى منها اذا قال حدثني الثقة. فهنا ينص عليه شيء على توثيق فهل يقبل
توثيق هذا الشيخ وهذا الراوي؟ وحتى لو كان من الائمة الحفاظ نقول لا يقبل لماذا؟ لاننا لا نعرف - [00:10:19](#)

هذا الذي وثقه فقد يكون ثقة عنده وهو عند غيره ليس بثقة فمالك مثلا روى عن عبد الملك روى عن ابن ابي البخار عبد الكريم ابن
ابي المخارق وهو ضعيف عند اهل الحديث. والشافعي كان يكثر ان يقول حدثني الثقة واكثر هؤلاء الثقة يقول حدثني هم -
[00:10:39](#)

مسلم ابن خالي الزنجي او ابراهيم ابن ابي يحيى الاسلمي. وهناك من الثقافة فلا بد اذا قال حدثني الثقة او او قال اخبرني الثقة نقول
لا يحتج بي سواء يعني عندما عند بعضهم يرى انه يحتج به لان هذا توثيق وتعديل لكن نقول الصحيح انه ليس بحجة وليس آ -
[00:10:59](#)

بل يبقى ان مبهم ويضعف الحديث بهذه العلة حتى يعرف اسمه ثم ينظر. هل ضعفه احد؟ او لم يضعفه؟ مثلا سماه ما سماه ولم نرى
من ضعف نقول لا بأس كما قال ابو داوود مشايخ حريز ابن عثمان كلهم ثقات فاذا روى حريز عن رجل وسماه - [00:11:19](#)

نظرنا هل ضعفه احد؟ ان لم يضعفه احد؟ فنأخذ بقول ابي داود ونقول ان هذا قد وثقه ابو داوود رحمه الله تعالى. ابن مهدي يروي
عن يروي عن الراوي ويسميه يقول ينفع ذاك ولذلك لما سئل معي عن الرجل يروي عنه الائمة يروي عنه يحيى وابن مهدي ينفعه ذلك
- [00:11:39](#)

قال ان كان معروفا نفعه. وان كان مجهولا لم ينفعه. ان كان معروف ان كان مسمى نفعه. وان كان مجهولا لم ينفعه. وقال ايضا
المجهول اذا روى عنه الكبار كالنساء قال اذا روى عنه ابن سيرين والشعبي فان ذلك توفيقا له وتعديل. واذا روى عنه سماك ابي
اسحاق فانه لا يلتفت - [00:12:01](#)

اليه لماذا؟ لانهم يروون عن كل عن كل احد ولا يتحرون في رواية وقد مر هذا معنا في الدرس الذي مضى. اذا قول هنا ولا يقبل
المبهم هو الصحيح خلافا للامن والجويني ولو ابهم بلفظ التعديل كيف بلفظ التعديل؟ قال حدثني - [00:12:21](#)

الثقة يقول لا يقبل لانه ان كان ثقة عنده فقد يكون عند غيره ضعيف لا يحتج به. على الاصح فيقول فان سمي هدى ان سمي قال هو
زيد وانفرد واحد عنه. اذا انفرد عن هذا الراوي المجهول واحد - [00:12:40](#)

فانه يسمى مجهول مجهول العين لكن مجهول العين اذا روى عنه الائمة كالشعبي وابن سيرين يعد هذا له توثيق وينفعه اما اذا روى
عنه من لا بل لا يتحرى في روايته فانه يبقى مجهول عين ولا يقبل حديثه. واذا روى عنه اثنان او اكثر فانه يسمى وهو لا يعرف حاله.

اي لم يذكر بتوثيق - [00:12:58](#)

وتعديل او ضعف فانه يسمى مجهول الحال ويعبر بعضهم عنه بانه المستور كما اذا قال ذلك الحافظ. لكن المستور عند الحافظ في
طبقة التابعين. اذا قال الدستور فهو يغلب دائما عند المتقدمون في او عند من يصف هذا الوصف يكون في طبقة التابعين واما من

بعده فيبقى انه يسمى - [00:13:20](#)

مجهول الحال ويسمى مستور. اذا مجهول العين ومجهول الحال مجهول العين هو الذي لا يعرف بعينه وانما يروي عنه هو راؤ واحد
فقط فان كان روى عنه هذا الواحد من الثقات العدول الذي يتحرى في روايته ولا يروي الا عن الثقات كانت روايته له عنه -

[00:13:42](#)

وتقبل وقد ذكرنا ما يتعلق بهذا في الدرس الذي مضى. اما اذا روى عنه اثنان فصاعد اذا كان الذي روى اثنان فصاعد ثقات كبد مهدي ويحيى فان هذا يعد له توفيقا ويحتج بخبره. اما اذا روى عنه من لا اذا روى عنه من هم ليس بها الطبقة فانه يبقى مجهول الحال وبعد - [00:14:02](#)

ذلك مجهول الحال ثم ينظر في خبره ينظر في خبره. ان كان يوافق الثقات وليس هو حديث مستقيم وليس فيه ما يستنكر فان حديثه يقبل ويحسن. واما اذا كان الذي يتروى عنه الاثني والثلاثة من الضعفاء - [00:14:22](#) الثروات الضعيف لا تكون تعديلا للمجهول. انه روى عنه اربع ضعفاء او خمسة من الضعفاء. نقول لا ينفعه ووجودهم وانما يرفع الجهالة جهالة العين عنه اذا روى عنه ثقات اثنان او اكثر اذا روى عنه اثنان من الثقات او اكثر او ممن ليس له ضعفه شديد او مثبوك فانه - [00:14:38](#)

هذا يرفع جهالة العين ويصبح مجهول مجهول الحال. اما اذا كانوا كلهم ضعفاء ومتروكين فان روايتهم عنه لا تزيده لله الا جاه لان الضعيف والمتروك قد يسمى اسم من عنده ويروي عنه. فهذا ما يتعلق بمسألة مجهول او اثنان فصاعدا - [00:14:58](#) ولم يوثق مجهول الحال وهو المستور. قد ذكرنا ما يتعلق بمجهول الحال وانه الذي لا يعرف بالرواية ذكرنا قول الخطيب البغدادي قبل ذاك في الدرس الذي مضى نذكر ان شاء الله في اللقاء القادم - [00:15:18](#) ما يتعلق ببعض مسائل البدعة الواعية واحكامها والله تعالى اعلم - [00:15:35](#)